[324] من مشايخ الاجازة لكتاب الوشاء غالبا ولغيره قليلا، انتهى (1). وأما ما في ترجمته في الغضائري كما في الخلاصة (2) والنقد: أبو محمد نعرف حديثه وننكره، روى عن الضعفاء، ويجوز ان يخرج شاهدا (3)، فغير مضر ومع التسليم فغير قابل للمعارضة (4) وإن كان مؤيدا بما في النجاشي كما لا يخفى (5)، ونقل المحقق البحراني في المعراج عن بعض معاصريه عد حديثه صحيحا، وعده من مشايخ الاجازة، انتهى (6). 319 شيط - وإلى معمر بن خلاد: محمد بن موسى بن المتوكل ومحمد بن علي ماجيلويه واحمد بن زياد بن جعفر الهمداني رضي ا عنهم، عن علي بن ابراهيم بن هاشم، عن أبيه، عنه (7). السند صحيح على الاصح من وثاقة ابن هاشم. وابن خلاد ثقة في النجاشي (8) والخلاصة (9)، ويروي عنه من الاجلاء: احمد بن محمد بن عيسى (10)، وعلي بن الحسن بن فضال (11)، ومعاوية بن

(1) روضة المتقين 11: 280. (2) رجال العلامة: 259 / 2. (3) نقد الرجال: 349 / 9. (ها) أي: غير قابل لمعارضة التوثيق الذي نقله عن المجلسي بشأنه آنفا. (5) انظر رجال النجاشي: 418 / 1117. (6) معراج الكمال (مخطوط): ورقة 23 / أ. (7) الفقيه 4: 71 - 72، من المشيخة. (8) رجال النجاشي: 421 / 1128. (9) رجال العلامة: 169 / 1. (10) الاستبصار 3: 241 / 862. (11) تهذيب الاحكام 4: 163 / 461.